آفاق الثقافة والتراث

مجلة فصلية ثقافية تراثية

تصدر عن دائرة البحث العلمي والدراسات بمركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

السنة السابعة : العددان الخامس والعشرون والسادس والعشرون - ربيع الأول ١٤٢٠ هـ - تموز (يوليو) ١٩٩٩م

■ كتاب الحلم والعلم لآدم بن أبي إياس العسقلاني - ٢٢٠هـ

* KITAB AL HILM WAL 'ILM, by Adam bin Abi Iyas Al 'Askalani - 220 A.H. - copy from the 7th century after Hijra.

أهمية وثائق القضاء وسجلاته في كتابة التاريخ الحديث

«الوثائق التونسية أنموذجًا»

الدكتور/ الشريف بنبلغيث
قسم التاريخ - كلية الآداب والعلوم الإنسانية
صفاقس - تونس

يصاحب الباحثَ في التاريخ دائمًا هاجسُ البحث عن المصادر، وتعرّف المصدر الأقرب إلى عمله، وأين يجده؟ وماذا يستفيد منه؟ وكيف يحصل عليه؟ إذ لا يستطيع الباحث أن يكتب تاريخًا إلا إذا توافرت له المصادر في موضوع بحثه واهتمامه. وإذا كان مؤرخ العصور الحديثة يعدّ محظوظًا نسبيًّا لتوافر المصادر الأصلية في كثير من المجالات ، فإنه لايزال يواجه الكثير من الصعاب في سبيل العثور على المصدر، ثم صعوبة اختيار ما يناسب عمله في حال وجوده. وذلك بسبب تنوّع المصادر من ناحية، وتشتتها خلال العصر الحديث من ناحية أخرى ، فماذا يعني المصدر؟ وأيّ المصادر أكثر أهمية ودقّة للمؤرّخ؟ .

١ - أهمية المصدر ونوعه:

يمكن أن نقول باختصار شديد: إن عبارة المصدر تعني كل ما يتوافر من وثائق أصلية للمدة الزمنية موضوع البحث، سواء كان أثرًا صامتًا أو مدونًا، مطبوعًا، أو مخطوطًا، شريطة أن يكون محقق الأصالة حتى يستطيع الباحث أن يوثق ما يكتبه من تلك الأصول(١).

ومن الطبيعي أن تختلف المصادر في الأهمية من حيث الدقة والتنوع والشمول، لذلك تزداد مهمة المؤرخ صعوبة في عملية الاختيار. فلا بد له من التساؤل عن الوثائق التي تساعده على تفسير أوضح لتطور المجتمع، وعن المصدر الأكثر دقة وعمقًا حتى تكون كتابته أقرب إلى الحقيقة المنشودة. ونظرًا لتعدد المصادر وتنوعها في العصر الحديث سنتناول هنا

نوعًا واحدًا منها يعود إلى جهة رسمية، يكمن في وثائق القضاء وسجلاته بصفتها مصدرًا مهمًّا لكتابة التاريخ؛ لاعتقادنا أنها توفر للباحث مصدرًا ثريًّا في التاريخ الحضاري، وتقدم وصفًا كاملاً للمجتمع في أثناء ممارسته لحياته اليومية العقائدية والاقتصادية والسياسية(٢).

وقد اهتم عدد من المؤرخين الأوربيين والعرب بهذا النوع من المصادر منذ مدة، ونبّهوا إلى أهميته، غير أنه لم ينل حظه من الاهتمام في تونس، ولم يقع التوجه إليه والاستفادة منه في الكتابة التاريخية إلا بشكل متواضع جدًّا. ففيم تتمثل هذه الوثائق؟ وما أهميتها في كتابة تاريخ تونس الحديث؟ .

٢ - الوثائق القضائية:

نعني بالوثائق القضائية الوثائق الصادرة عن جهات القضاء المختلفة، سواء من طرف القضاة، أو المفتين، أو العدول، أو بين هذه الأطراف والدولة. وتمثل مصدرًا واسعًا ومهمًّا، ويعود ذلك في رأينا إلى عوامل عدّة :

أ - اهتمام هذه الوثائق بالإنسان مباشرة، وبعلاقته بالآخرين، وبشؤونه الحياتية الخاصة والعامة من الولادة، ومرورًا بتربيته، وعمله، ونشاطاته، وزواجه، إلى ما بعد الممات، إذا ما تطلب الأمر ذلك. وذلك بحكم وظيفة القاضي وصلته الدائمة بالإنسان في المجالات المختلفة؛ لأن جميع خيوط المجتمع المدني مرتبطة به.

ب - دقة المعلومات الواردة في تلك الوثائق لصدورها عن جهة رسمية موثوق بها، هي العدالة؛ إذ يفترض أن كل ما يصدر عنها ليس محل شك، وله طابع الإلزام والتنفيذ، ونسبة الوثائق إلى هذه الجهة توفر على الباحث مهمة التحقيق في أصالتها، وتقلل من الشك في صحة ما جاء فيها.

جـ - الشمول: تشمل هذه الوثائق كل الناس مهما كانت طبقاتهم وألوانهم ومستوياتهم المعيشية من العبد إلى السيد، ومن الفقير إلى الغني، ومن الجاهل إلى العالم، ومن الرئيس إلى المرؤوس، وتشمل مظاهر الحياة المختلفة: الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والدينية.

د - تنوع المعلومات الواردة في تلك الوثائق: وذلك بحكم تناولها لجوانب حياة الإنسان؛ إذ يجد فيها المؤرخ كل ما يتعلق بالقضايا العائلية؛ عقود الزواج، والمهور، والطلاق، والنفقة، والتركات، والعلاقات العائلية، ونوع العمل، ووسائل العيش، والسكن، وعدد الأبناء، والزوجات، وجهة الانتماء(٣).

فهذه الأسباب تجعلنا نؤكد على أهمية هذه المصادر ودورها في كتابة التاريخ الحقيقي؛ إذ تسمح للمؤرخ أن يدخل إلى أعماق المجتمع؛ ليرى خلاياه الاجتماعية المختلفة. وبالتالي يكون أكثر فهمًا لحياة أفراده الخاصة والعامة على حقيقتها. فما هذه الجهات القضائية؟ وما مدى صلتها بالحياة الاجتماعية؟.

٣ - تعدد جهات القضاء:

نعني بجهات القضاء المحاكم التي يصدر عنها الحكم القضائي، أو تهتم بما يخص القضاء من فروع مختلفة، سواء فروع المحاكم، أو الجهات المتممة لها؛ كالعدول والمفتين. وكان جهاز القضاء خلال القرون الحديثة موحدًا في تونس، إلا ما كان في نطاق المذهبين: الحنفي والمالكي. لكن هذا لم يكن يشكل تشتتًا كبيرًا بحكم أن التونسيين على قضاء المذهب المالكي، أما قضاء المذهب الحنفي فكان محدودًا جدًّا. إلا أنه ابتداء من النصف الثاني من القرن التاسع عشر تعددت جهات القضاء وتنوعت إلى فروع واختصاصات عديدة؛ شرعي، وعسكري، وعدلي، وتجاري. وذلك بعد تسرب القوانين الأوربية الحديثة لأقاليم الإمبراطورية العثمانية. وكانت تونس من

أولى الأقاليم التي طبقت فيها القوانين الحديثة. ومن هنا وجب أن نشير إلى ما أصبح عليه القضاء من تنوع وتشتت على مستوى المحاكم، وبالتالي ما يمكن أن ينتج عنه من وثائق بالنسبة للمؤرخ. وقد أصبحت الجهات القضائية – مدة من الزمن – متفرعة إلى الفروع الآتية:

أ – المحاكم الشرعية: كانت هذه المحاكم حتى بداية النصف الثاني من القرن ١٩ الجهة الوحيدة التي تصدر عنها الأحكام على اختلاف أنواعها: دينية، ودنيوية، ممثلة في المجلس الشرعي بالحاضرة، وينوبها قضاة ومفتون في بقية المدن والقرى، واستمرت تؤدي دورها بعد تطبيق قانون عهد الأمان، لكن في حدود أضيق، حيث اختصت في شؤون العبادات والمعاملات الدينية البحتة، وعادت لها اختصاصاتها كاملة بعد إنهاء العمل بالدستور. وتتوزع وثائق هذه المحاكم في الأماكن الرسمية للمحفوظات، وبشكل أوسع عند الأسر والأفراد والمؤسسات الدينية، كالزوايا والمساجد وغيرها .

ب – المحاكم العدلية: وجدت هذه المحاكم بعد صدور قانون عهد الأمان سنة ١٨٦٠م حيث عملت مدة ثلاث سنوات، وسميت: **مجالس الجنايات والأحكام العرفية**، وتركزت حينذاك في عشر مدن غير الحاضرة. وتقوم أحكامها على القوانين الحديثة المرتبة على عهد الأمان[٤]. على الرغم من قصر مدة عملها إلا أنها تركت رصيدًا كبيرًا من الوثائق يعكس – بشكل خاص – المشكلات المستجدة والقوانين الوضعية المحدثة.

جـ – المحكمة العسكرية: برزت هذه المحكمة في تونس مع بداية تطبيق دستور الأمان، حيث وضع قانون خاص بالجنود، اقتبس من القوانين العسكرية العثمانية والأوربية. وأصبحت هذه المحكمة الجهاز القضائي الخاص بالحياة العسكرية داخل الثكنات والوحدات العسكرية، وتعكس وثائقها نمطًا جديدًا من المشكلات والأحكام التي لم تكن معروفة من قبلُ، كالهروب بالسلاح، أو استعماله في غير موضعه، أو عدم طاعة الضباط، أو التمرد على الدولة[٥].

لكن هذا التنوع في المحاكم لم يدم طويلاً بعد إيقاف العمل بالدستور ١٨٦٤م، ولم يبق إلا المحكمة الشرعية، وكذلك ما سمي بالمحكمة المختلطة، التي أحدثت في عهد الوزير الأكبر خير الدين، واستمر الأمر كذلك بعد فرض الحماية إلى سنة ١٨٩٦م حيث أسست محاكم عدلية تونسية زيادة على المحاكم الشرعية.

د – المحاكم القنصلية: تكونت هذه المحاكم في الولايات العثمانية منذ أوائل القرون الحديثة، طبقًا لاتفاقات خاصة بين الدول الأوربية والدولة العثمانية وأقاليمها، يتم فيها محاكمة الأوربيين فيما بينهم، ومحاكمة التونسي والأوربي. وقد حاول قانون عهد الأمان التخلص من هذه المحاكم، لكن الأوربيين رفضوا الإذعان والدخول تحت حكم المحاكم التونسية، واحتدم النزاع بين الدولة والقناصل مدة تطبيق القانون[٦].

ولا شك أن سجلات هذه المحاكم تبرز عدة نواحٍ مهمة لها صلة بتاريخ تونس وعلاقاتها السياسية والاقتصادية مع الأوربيين، لكن وثائقها نقلت إلى عواصم بلدانها.

٤ - أنواع الوثائق:

تبعًا لتعدد المحاكم وجهات القضاء في الزمن الحديث ازدادت الوثائق تنوعًا هي الأخرى حسب الموضوعات التي اهتمت بها هذه الجهة أو تلك.. ويمكن أن نجملها في العناوين الآتية:

القوانين .

المراسلات .

الدفاتر .

الفتاوى .

الكتب القضائية .

القوانين:

وهي على نوعين:

النوع الأول: القوانين الشرعية المستمدة من الفقه الإسلامي، التي تطبق في العبادات والمعاملات من طرف قضاة الشرع، وتتم مقاضاة المسلمين على أساسها. وهي قوانين واسعة جدًّا، وتوجد في كتب الفقه وكتب القضاء، وتوسع فيها المجتهدون من القضاة على مر العصور. وتمثل رصيدًا ثريًّا للمؤرخ على الرغم مما يبدو عليها من جفاف بحكم الاختصاص .

النوع الثاني: القوانين المحدثة، التي دخلت العالم الإسلامي مع توسع المعاملات التجارية والسياسية مع الأوربيين، وأحدثت تطورًا كبيرًا في مجال القضاء في الميدانين التجاري والعسكري خاصة ، وبلغت ذروة تطورها خلال تطبيق عهد الأمان مدة ثلاث سنوات جنبًا إلى جنب مع القوانين الشرعية. وهذه القوانين على اختلاف أنواعها تعكس حياة المجتمع التونسي في أواخر العصر الحديث، وتبرز التطور في مجال القضاء، ويجد فيها المؤرخ مادة غنية لبحوثه؛ فقد أصبحت نواة القوانين الصادرة في عهد الحماية وبعد الاستقلال إضافة إلى كونها أول قوانين وضعية حديثة دونت بتونس.

المراسلات:

نعني بها كل ما يصدر عن الدولة من الأوامر والمراسلات إلى القضاء، أو عن القضاة إلى الدولة، وتشمل أفكارًا وأوامر وقوانين وموضوعات مختلفة، وتبرز العلاقة بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية خاصة .

الدفاتر:

هذا النوع من المصادر على نوعين:

النوع الأول: دفاتر تسجيل الأحكام والقضايا المعروضة على المحاكم، وتطورت في زمن تطبيق عهد الأمان وما بعدها، وتشتمل على أنواع القضايا المعروضة، وما تم فيها، وتورد أسماء المتقاضين وقضاياهم، وأسماء الشهود، والاستدلالات في القضية، والحكم النهائي.

النوع الثاني: دفاتر العدول، وهي التي تحتوي أنواع العقود من طرف عدول الاشهاد تحت مراقبة القاضي، وهي غزيرة بالمعلومات، وتعكس جوانب الحياة الاجتماعية بدقة.

ومن الملاحظ أن هذه الدفاتر على هذا الشكل المتخصص والمراقب من القاضي لم تبرز إلاّ في زمن وزارة خير الدين ابتداءً من ١٩٧٤م حيث قنن عمل العدول، وحدّ من تصرفاتهم غير المراقبة، واشترط عليهم كل أعمالهم وعقودهم في تلك الدفاتر(٧).

الفتاوى:

تعدّ الفتاوى وكتبها مصادر ثرية بالأخبار: السياسية، والدينية، والمذهبية، والاقتصادية، والاجتماعية، بشكل مباشر.

والفتاوى تتضمن الحلول الصادرة من رجال الشرع، الذين بلغوا درجة الاجتهاد. والمفتي أساسًا مساند للقاضي ومعين له، وكلما أشكلت قضية لدى القاضي طلب رأي المفتي فيها. والمفتي يصدر فتواه للقاضي وللدولة ولكل من يطلبها. لكن الفتوى غير ملزمة مثل حكم القاضي. وتعكس الفتاوى حرص الناس على التلاؤم بين الدين وما يفعلونه في واقعهم(٨).

مؤلفات القضاء :

ما كتب في ميدان القضاء من طرف مفتين أو قضاة مارسوا غالبًا مهنة القضاء، وكتبوا ما كتبوا عن تجربة مباشرة. وهذه المؤلفات موجودة، على الرغم من قلتها في العصر الحديث بسبب قلة وجود

المجتهدين، وانتشار التقليد في التفكير الشرعي، ويمكن الاستفادة منها بصفتها مصدرًا للتاريخ.

٥ - أين توجد هذه الوثائق؟ وكيف يمكن الحصول عليها؟

لابد من الاعتراف قبل كل شيء أن وثائق القضاء في العصر الحديث مشتتة بين المؤسسات والأفراد والأسر، ولعل ما يحتفظ به الناس داخل خزائنهم الخاصة يفوق بكثير ما تحتفظ به المؤسسات الرسمية، ويعود هذا التشتت إلى عدة أسباب لعل من أهمها:

- طبيعة توزيع المحاكم والقضاة والعدول في كل البلاد ريفًا ومدنًا وقرى.
- طبيعة تعدد المحاكم من شرعية، وعسكرية، وعدلية.
- حرص الأفراد والأسر والزوايا على الاحتفاظ بوثائقهم وعدم الكشف عنها.

إلا أنه، على الرغم من هذا، يمكننا القول: إن مركز الأرشيف الوطني بالعاصمة، ودور المكتبات الوطنية، وأرشيف المحاكم في كل البلاد، فيها مخزون كبير من الوثائق القضائية، يمكن الاطلاع عليها والاستفادة منها، ولكن الصعوبة الكبيرة أمام الباحث تكمن في كيفية الحصول على الوثائق الخاصة بالعائلات والمؤسسات الدينية والعلمية المشتتة.

إن هناك عدة أمور سياسية ونفسية تلعب دورها في عدم الكشف عن الوثائق الخاصة مما يجعلها كمًّا مهملاً، لذلك على الباحث أن ينتهز الفرص المناسبة، وأن لا يكلّ من البحث عن الوثيقة، ولا ييأس من الحصول عليها.

وهناك صعوبات أخرى يمكن أن تصدّ الباحث عن مواصلة عمله، تتمثل في رداءة الخط، أو ضعف اللغة، أو وجود مصطلحات لم تعد مستعملة، أو تآكل الوثائق واهترائها. لكن هذا يمكن أن يذلل بفضل صبر الباحث والعمل الجاد.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات إلا أن المصادر القضائية في اعتقادنا تعدّ مصدرًا رئيسًا لكتابة تاريخ تونس الحديث، وبفضلها يتمكن الباحث من دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بشكل دقيق وكامل.

الخاتمة :

ختامًا يمكن أن نقول: إن وثائق القضاء بأنواعها المختلفة وجهاتها المتعددة تعدّ مصدرًا غزيرًا لمن يريد أن يكتب تاريخ تونس الحديث، وذلك لتنوع معلوماتها واهتماماتها بشؤون حياة الإنسان مباشرة؛ فهي سجل شامل لكل أعماله وأفراحه وأتراحه، من الولادة إلى ما بعد الممات، مما يجعلها الأكثر أهمية في كتابة تاريخ حقيقي نابع من وسط المجتمع ومن خلاياه الأصلية.

ومهما كانت الصعوبات التي تعرقل سير الباحث سواء في توافر تلك الوثائق أو في كيفية الحصول عليها، فقد بات من الضروري الاهتمام بها والبحث عنها في كل مكان؛ ليكتب التاريخ من أصوله وينابيعه من داخل البيوت والزوايا، حيث ترقد السجلات الأصلية والناطقة بحقائق التاريخ. فلا تزال أكداس المخطوطات الفقهية والقضائية وآلاف العقود والأحكام أسيرة في رفوف المكتبات العامة والخاصة، تنتظر من ينفض عنها الغبار، ويدقق في محتوياتها. فهل آن الأوان للباحث أن يعرف أهمية تلك الوثائق ويتجه للكشف عنها ليكتب التاريخ منها مباشرة؟. ●

الحواشي

(١) التاريخ والمؤرخون: ٥١.

(٢) التاريخ المغربي ومشاكل المصادر، بحث منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، سنة ١٩٨٥م .

(٣) سجلات المحاكم الشرعية كمصدر للتاريخ الاقتصادي والاجتماعي، المجلة التاريخية المغاربية، عدد: ١، ١٩٧٤م.

(٤) إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان: ٥ / ٣٩

(٥) الأرشيف الوطني بتونس، دفتر عدد ٣١٨٢ ويوجد فيه عدد من الأحكام العسكرية الصادرة عن المحكمة.

(٦) إتحاف أهل الزمان: ٦ / ٧٥.

(٧) الأرشيف الوطني بتونس، دفتر عدد ٤٠٢٢، يختص بقوانين شهود العدل من سنة ١٨٧١ إلى ١٩٠٨م وفيه تراتيب وأوامر كثيرة.

(٨) كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية، حوليات الجامعة التونسية، عدد ٣١، سنة ١٩٧٨م.

المراجع:

مؤنس: حسين.

- التاريخ والمؤرخون، دار المعارف بمصر، ١٩٨٤م .

ابن أبي الضياف.

- إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، تح. رياض المرزوقي، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٢م.